

الْحَجَّةُ

بِأَيِّ
فَضْلِ سَكَنِي الْمَدِينَةِ عَلَى سَكَنِي مَكَّةَ

تصنيف

أبي معاذ
محمود بن إمام بن منصور

حقوق الطبع محفوظة

للمنشر

١٤١٣هـ - ١٩٩٢م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد : فهذه رسالة في فضل سُكْنَى المدينة على سُكْنَى مكة زادهما الله عِزًّا وشرفًا . وليس الغرض من هذا التفضيل إلا مجرد زيادة الأجر بسبب سكنى الأرض التي فضلها الله ورسوله .

فإنه من المقرر أن الله فَضَّلَ بعض النبيين على بعض وفضلَ النبي محمداً صلى الله عليه وسلم على جميع الرسل عليهم صلوات الله وسلامه فلا يستدعي تفضيل النبي محمد صلى الله عليه وسلم التنقيص من بقية الأنبياء حاشاهم من النقص

فقد قال تعالى ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى
بَعْضٍ ﴾ [البقرة : ٢٥٣]

وفضل سبحانه بعض الشهور على بعض ، ففضل
شهر رمضان وفضل بعض الأيام على بعض ، ففضل ليلة
القدر على ألف شهر وذلك لما فيها من فضل عبادة
وَفَضَّلَ بَعْضَ الْأَمَكْتَةِ عَلَى بَعْضٍ لَمَّا فِي بَعْضِهَا مِنْ
عِبَادَةِ وَبَرَكَةِ

وكما قلت لا استدعي فضل أحدهما التنقيص من قيمة
الآخر ، ولكنه التنبيه على لزوم الأفضل أكثر .

وربما يكون هذا البحث أوسع ما كتب في هذا
المجال ؛ وذلك لأهميته وخصوصاً أن كثيراً من الناس
يخلطون بين ما قاله العلماء من فضل مكة على المدينة ،
ونقلوا على ذلك الأدلة وهو رأي جمهور الفقهاء كما نقله
غير واحد منهم .

أقول : إن ما نحن بصدده الآن ليس إلا تفضيل
سكنى المدينة على سكنى مكة ، وذلك خلاف ما بحث
فيه العلماء

وذلك يتضح من تفضيل الصحابي الجليل عمر بن الخطاب رضي الله عنه للسكنى ، وليس للحرم وبيت الله وأمنه مقابل المدينة

فقد روى مالك^(١) في موطنه بسند صحيح كما سيأتي

بيانه :

أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لعبد الله بن عياش المخزومي : أنت القائل : لمكة خير من المدينة ؟ فقال عبدالله : هي حرم الله وأمنه وفيها بيته . فقال عمر : لا أقول في حرم الله وبيته شيئاً ، أنت القائل : لمكة خير من المدينة ؟ فقال عبدالله : هي حرم الله وأمنه وفيها بيته . فقال عمر : لا أقول في حرم الله وبيته شيئاً إلى ثلاث مرات .

ولا أدري لماذا الإحجام الشديد من البعض عن التصريح بالتفضيل والأمر في الحالتين أمر دين فتفضيل السكنى لا يقتضي التفضيل من كل جانب .

(١) مالك في الموطأ بسند صحيح ، حديث رقم (٢١) .

وما أودعه في هذه الرسالة اللطيفة من أدلة على
ما ذهبت من تفضيل سكنى المدينة على سكنى مكة ليس
نهاية المطاف . ولكنه فتح باب عظيم النفع من العلم .
والتفضيل ليس من باب تحبير الورق بأي كلام !! أو
من باب تضييع الوقت في خلاف الأولى !! كما قد
يتصوره البعض ... ولكنه من باب الحض على سكنى
ما فضله الله ورسوله والصحابة لأن الإنسان مأمور
بالتواجد حيث يحبه الله ورسوله .

وليس التفضيل لسكنى المدينة فيه تنقص لسكنى مكة
معاذ الله فهذا لا يقوله تقيُّ فضلا عن مسلم يخشى الله
ففضل مكة .. كحرم لا يماري فيه إلا مريض القلب أو
من ليس عنده تعظيم لحرمات الله ومعاذ الله أن نقع في
ذلك .

وأخيراً هذا البحث استفرغت فيه الجهد ، وهو جهد
المقل فإن كان فيه خطأ فمن نفسي ، وإن كان صواباً


فمن الله . وما توفيقي إلا بالله . عليه توكلت وإليه
أنيب .

كتبه

أبو معاذ محمود بن إمام بن منصور

نزيل المدينة المنورة

في ١ ذي الحجة ١٤١٢ هـ



الفصل الأول

أدلة القائلين بتفضيل سكنى المدينة

الدليل الأول: المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون

روى البخاري ، وغيره ، عن سفيان بن أبي زهير أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « تَفْتَحُ الْيَمَنُ . فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةَ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » (١)

ويسون : هو أن يقال في زجر الدابة : بَسْ . بَسْ وهو من الزجر إذا سقتها .

قال البيضاوي : المعنى أنه يفتح اليمن ، فيعجب قوماً بلادها ، وعيش أهلها ، فيحملهم ذلك على المهاجرة إليها بأنفسهم وأهلهم حتى يخرجوا من المدينة . والحال أن المدينة خير لهم الإقامة فيها لو كانوا يعلمون مافي

(١) رواه البخاري رقم (١٨٧٥) ، ومسلم (١٣٨٨) ، ومالك في الموطأ (٨٨٧/٢) .

الإقامة بها من الفوائد الأخروية التي يستحق دونهما ما يجدونه من الحظوظ الفانية العاجلة بسبب الإقامة في غيرها . وقوّاه الطيبي لتكثير « قوم » (١) . ا . هـ .

والمراد الخارجون من المدينة رغبة عنها ، كارهين لها .
وأما من خرج لحاجة أو تجارة أو جهاد فليس بداخل في معنى الحديث .

الدليل الثاني : المدينة مجمع الإيمان

روى البخاري وغيره عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« إِنَّ الْإِسْلَامَ ، لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا » (٢)

يأرز معناه : ينضم إليها ، ويجتمع بعضه إلى بعض فيها .
وفي لفظ « إِنَّ الْإِيمَانَ »

والمعنى : أنها - أي الحية - كما تخرج في طلب ماتعيش به ، فإذا راعها شيء رجعت إلى جحرها ، كذلك

(١) فضائل المدينة للصالحى الشامى (٩٣—٩٤) .

(٢) البخارى (١٨٧٦) ، مسلم (١٤٧)

الإيمان انتشر في المدينة . فكل مؤمن له من نفسه شائق إلى المدينة .

الدليل الثالث : حماية المدينة بالملائكة ، ووقايتها من الطاعون والدجال ، ورعبه .

روى البخاري ، وغيره ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ » (١)

والأنقاب : جمع نقب ، وهو طريق في رأس جبل . وفي البخاري ، عن أبي بكره - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ » (٢)

(١) البخاري (١٨٨٠) ، مسلم (١٣٨٠) ، الموطأ (٨٩٢/٢) ، الترمذي (٢٢٤٤)

(٢) البخاري (١٨٧٩)

وفي هذه الأحاديث إشارة إلى أن كفار الجن
وشياطينهم ممنوعون من دخول المدينة الشريفة . فإن
الطاعون وخز الجن كما في الحديث

ومن اتفق دخوله إليها منهم لا يتمكن من آحاد أهلها
بالطعن حماية من الله تعالى منهم .

وقال القرطبي في « المفهم » : -

المعنى لا يدخلها من الطاعون مثل الذي في غيرها ،
كطاعون « عمواس » و « الجارف »^(١)

ومنع الطاعون عن المدينة معجزة عظيمة ؛ لأن
الأطباء من أولهم إلى آخرهم عجزوا أن يدفعوا الطاعون
عن بلد من البلاد ؛ بل عن قرية من القرى . وقد امتنع
الطاعون عن المدينة بدعائه صلى الله عليه وسلم .

والفضيلة الثانية أن الدجال لا يدخل المدينة ، فإن
شاركها في ذلك مكة المكرمة حرسها الله . فقد زادت

(١) نقلاً عن فضائل المدينة للشامي (٨٠)

المدينة على مكة في حراسة الملائكة وفي عدم دخول
رعب الدجال إليها

الدليل الرابع: غلبة المدينة جميع القرى

روى الإمام أحمد ، ومالك ، والشيخان : عن أبي
هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم :

« أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ يَتْرَبَ وَهِيَ
الْمَدِينَةُ ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ
الْحَدِيدِ »^(١)

أي لغلبتها الجميع فضلاً ، وتسليطها عليها ،
وافتحها بأيدي أهلها ، فغنموها وأكلوها .

الدليل الخامس: مضاعفة البركة بالمدينة

روى البخاري ، ومسلم ، عن أنس قال: قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم :

(١) البخاري (١٨٧١) ، مسلم (١٣٨٢) ، مالك
(٨٨٦/١) ، مسند أحمد (٢٣٧/٢)

«اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنْ
الْبَرَكَاتِ» (١)

وعن عبدالله بن زيد - رضي الله عنه - أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال :

« إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ ،
وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ
لِمَكَّةَ » (٢)

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : كان
الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى النبي صلى الله
عليه وسلم ، فإذا أخذه رسول الله قال :

« اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ،
وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا ، اللَّهُمَّ إِنَّ
إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَحَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ .

(١) البخاري (٢١٣٠) ، مسلم (١٣٦٨) ، مالك
(٨٨٤/٢ - ٨٨٥)

(٢) البخاري (٢١٢٩) ، مسلم (١٣٦٠)

وَ إِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَمِثْلَهُ
مَعَهُ» (١)

وفي هذه الأحاديث من الفضل ما ليس لغيرها

فهذه البركة المذكورة في الحديث في أمر الدين
والدنيا ؛ لأنها الثناء والزيادة . فالبركة حاصلة لها في
نفس المكيل . بحيث يكفي المُدُّ بها مَنْ لا يكفيه غيرها .
وهذا أمرٌ محسوس لمن يسكنها (٢)

قال القرطبي: إذا وجدت البركة فيها في وقت حصلت
إجابة الدعوة ، ولا يستلزم دوامها في كل حين ، ولكل
شخص . (٣)

وفي الحديث : فضل للمدينة على مكة ؛ فإن بالمدينة
ضعفي ما بمكة من البركة .

(١) مسلم (١٣٧٣) ، الترمذي (٣٤٥٠) ، الموطأ (٨٨٥/٢)

(٢) انظر : فتح الباري (٩٨ / ٤) .

(٣) فتح الباري (٩٨ / ٣)

الدليل السادس : رغبة النبي صلى الله عليه وسلم في حب المدينة أشد من مكة .

روى الإمام أحمد ، والشيخان ، وابن إسحاق - واللفظ له - عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت :

لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قدمها وهي أوبأ أرض الله من الحمى . وكان بطحان يجري نجلاً - يعنى : ماءً آجناً - فأصاب أصحابه منها بلاءٌ وسقم ، وصرف الله ذلك عن نبيه . قال : فكان أبو بكر وعامر بن فهيرة وبلال مَوْلِيَا أَبِي بَكْرٍ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ ، فَأَصَابَتْهُمُ الْحُمَى

فاستأذنتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم في عيادتهم ، فأذن ، فدخلت إليهم أعودهم - وذلك قبل أن يُضرب علينا الحجاب وبهم ما لا يعلمه إلا الله من شدة الوعك ، فدنوت من أبي بكر فقلت : كيف تجدك يا أبت ؟ فقال :

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

قالت : فقلت : والله ما يدري أبي ما يقول . ثم دنوت
من عامر بن فهيرة فقلت : كيف تجدك يا عامر ؟
فقال :

لَقَدْ وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ
كُلُّ أَمْرٍ مُجَاهِدٌ بِطَوْرِهِ كَالثَّوْرِ يَحْمِي جِلْدَهُ بِرَوْقِهِ

قالت : فقلت : والله ما يدري عامر ما يقول . قالت :
وكان بلال إذا تركته الحمى اضطجع بفناء البيت ، ثم
يرفع عتيrote ويقول :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرَ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرَدْتُ يَوْمًا مِيَاةَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَنْدُونَ لِي شَامَةً وَطْفِيلُ

قالت : فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وما سمعته منهم . قلت : إنهم ليهذون وما يعقلون
من شدة الحمى فنظر إلى السماء وقال :
« اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ مَكَّةَ أَوْ
أَشَدَّ » (١)

(١) السيرة النبوية لابن هشام (١/٥٨٨ - ٥٨٩) ، والبخاري
(١٨٨٩) ، ومسلم (١٣٧٦)

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ ، حَتَّى نَزَلَتْ مَهْيَعَةً ، فَأَوَّلَتْهَا أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَى مَهْيَعَةٍ » (١)

الحديث الأول فيه فضل للمدينة على مكة ، وذلك واضح من دعائه صلى الله عليه وسلم بأن يجب الله إليه المدينة أشد من مكة ، ودعائه قد أجيب بلا أدنى شك .

وقوله « أو أشد » يبين رغبة النبي صلى الله عليه وسلم وبلا شك أنها أجيب أيضاً .

وفي الحديث الثاني : تحويل الوباء عن المدينة من أعظم المعجزات ، والوباء عموم الأمراض ، وهو أعم من الطاعون . وهذا أيضاً فيه فضل على مكة .

(١) البخاري (٧٠٣٨) ، الترمذي (٢٢٩١) ، ابن ماجه (٣٩٢٤) ، أحمد (١٠٧ / ٢ - ١١٧) ومهيعه هي الجحفه .

قال النووي : وهذا عَلَمٌ من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم بأن الجحفة من يومئذ وبيئة . ولا يشرب أحدٌ من مائها إلا حُمَّ .

قال الخطابي : كان أهل الجحفة إذ ذاك يهود .
وفي الحديث : أن حب المدينة من الدين ، والتعبير عنه بالقول والعمل من الإيمان اقتداءً برسول الله صلى الله عليه وسلم .

الدليل السابع : فضل الموت بالمدينة .

روى الإمام أحمد ، والترمذي بسند صحيح وابن حبان ، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا » (١)

(١) أحمد (٧٤/٢ - ١٠٤) ، الترمذي (٣٩١٣) ، ابن حبان (١٠٣١) وسنده صحيح

أقول : في الحديث تفضيل للمدينة على غيرها من
البلاد من وجهين

أحدهما : حض النبي صلى الله عليه وسلم على الموت
بها يستدعي الحض على سكنها ، ويستدعي بالتبعية
فضل السكنى ، والموت بها .

الثاني : الشهادة لمن مات بها أو الشفاعة ؛ فإن كانت
الشفاعة فهي شفاعة زائدة على الشفاعة المدخرة .

قال القاضي عياض رحمه الله : اختصاص أهل المدينة
بهذا مع ما جاء في عمومها وادخارها لجميع الأمة ، إن
هذه شفاعة أخرى غير العامة التي هي لإخراج أمته من
النار ، معافاة بعضهم منها ، وتكون هذه الشفاعة لأهل
المدينة زيادة في الدرجات ، أو تخفيف الحساب أو بما
شاء الله تعالى من إكرامهم يوم القيامة بأنواع
الكرامة .^(١)

وكانه صلى الله عليه وسلم يحض من حج أو اعتمر

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١٣٧/٩)

بالرجوع إلى المدينة سريعاً . والأحاديث في عامة الناس
وليس فيها دليل للتخصيص كما ذهب إليه ابن حزم وغيره
قد روى عبد الرزاق في مصنفه بسند حسن عن
أسماء بن عبيد قال : سألت الشعبي زمان الحج قال :
قلت : آتي إلى الكوفة وفيها جدتي وأهلي؟ . قال :
فقال : أيُّ الأمصار أفضل؟ أو قال : أعظم؟ ثم أجابني
فقال : أليس المدينة؟ فقلت : بلى فقال : سألت ابن
عمر عن ذلك ، فقال : إني لآتي البيت الذي ولدت
فيه - يعني مكة - فما أزيد على ركعتين^(١) .

ففي هذا الأثر دلالة على تفضيل أسماء بن عبيد ،
والشعبي ، وابن عمر للمدينة على مكة ، وأن ابن عمر
يذهب لمكة لايمكث فيها . ولا يقال : إن هذا خاصٌّ
بالمهاجرين لأن الروايات عامة لاتخصيص فيها .

(١) مصنف عبد الرزاق

الدليل الثامن : وعيد من أراد المدينة وأهلها بسوء .

عن أبي هريرة ، وسعد بن مالك رضي الله عنهما قالا :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ

ذُوبَ الرَّصَاصِ أَوْ ذُوبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ » (١)

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما قال : سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« مَنْ أَحَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ

وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا ،

وَمَنْ أَحَافَ أَهْلَهَا فَقَدْ أَحَافَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ » (٢) وأشار

إلى جنبه

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : -

(١) مسلم (١٣٨٦ - ١٣٨٧)

(٢) ابن أبي شيبة في مصنفه (١٢ / ١٨٠) ، والحارث بن أبي أسامة

في بغية الباحث (رقم ٣٨٦) ، وإسناده صحيح

« الْمَدِينَةُ مُهَاجِرِي ، وَمَضْجَعِي ، فِيهَا بَيْتِي ، وَحَقُّ
عَلَى أُمَّتِي حِفْظُ جِيرَانِي » (١) .

ومن تأمل هذا الفضل لم يشك في تفضيل سكنى المدينة
على مكة . وعن علي - رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال :

« مَنْ أَحَدَثَ فِي مَدِينَتِي هَذِهِ حَدَثًا أَوْ آوَى مُخَدِّثًا
فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ
اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا » (٢)

عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن النبي
صلى الله عليه وسلم :

« الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ غَيْرِ إِلَى ثَوْرٍ فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٦ / ٢١٨٠) وابن أبي خيثمة بسند
صحيح ، رجال إسناده كلهم ثقات كما قال صاحب الأحاديث الواردة
في فضائل المدينة الأخ صالح بن حامد الرفاعي ص ٢٦٦

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع (٣ / ٣٠٧) وعزاه للطبراني في الأوسط ،
وهو صحيح

حَدَّثَنَا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ
أَجْمَعِينَ «(١)

ومن حفظ الله للمدينة جعل الحدث بها من الكبائر
الدليل التاسع: المدينة تنفي الخبث والذنوب في كل
زمان

عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال :

« إِنَّهَا طَيِّبَةٌ » يَعْنِي الْمَدِينَةَ - « وَإِنَّهَا تَنْفِي الْخَبْثَ
كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبْثَ الْفِضَّةِ » (٢) .

وعن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال :

« إِنَّهَا » أَيْ الْمَدِينَةُ - « طَيِّبَةٌ تَنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي
الْكَبِيرُ خَبْثَ الْفِضَّةِ » (٣)

(١) البخاري (٦٧٥٥) ، مسلم (١٣٧٠)

(٢) مسلم (١٣٨٤)

(٣) البخاري (٤٠٥٠)

قال الحافظ في « الفتح » :

المراد - أي بنفي الخبث - كلاً من الزمانين ويؤيده قصة الأعرابي الذي استقاله . فإنه صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحديث مُعَلِّلاً به خروج الأعرابي ، وسؤاله الإقالة عن البيعة ، ثم يكون ذلك أيضاً آخر الزمان .

وحديث الأعرابي رواه جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما أن أعرابياً بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد اقلني بيعتي ، فأبى ، ثم جاءه فقال : اقلني بيعتي ، فأبى فخرج الأعرابي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبَّتْهَا وَيَنْصَعُ طَبِئُهَا »^(١)

قلت : وفي هذا رد على من خصص ذلك بزمان دون زمان ومكان دون مكان وأقوام دون أقوام .

(١) البخاري (٧٢١١) ، مسلم (١٣٨٣) ، الموطأ (٢ / ٨٨٦) ،
الترمذي (٣٩١٦) النسائي (٧ / ١٥١)

وأنه فضل قائم على تعاقب الأزمان من زمنه صلى الله عليه وسلم وحتى تقوم الساعة .

فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِي الْمَدِينَةَ شِرَارَهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ » (١)

وذلك عندما ترجف الأرض بأهلها عند نزول الدجال ، فلا يبقى منافق ولا كافر إلا خرج له من المدينة .

عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ .

لَيْسَ مِنْ نَقَبٍ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ مَلَائِكَةٌ صَافِينَ يَخْرُسُونَهَا ، فَيَنْزِلُ السَّبْحَةُ ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةَ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ » (٢)

(١) مسلم (١٣٨١)

(٢) البخاري (١٨٨١) ، مسلم (٢٩٤٣)

الدليل العاشر : فضل الصلاة في المسجد النبوي .

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » (١)

الدليل الحادي عشر : فضل مسجد قباء .

عن أسيد بن ظهير - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ كَعُمْرَةٍ » (٢)

الدليل الثاني عشر : بالمدينة روضة من رياض الجنة

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(١) البخاري (١١٩٠) ، مسلم (١٣٩٤) ، الموطأ (١٩٦ / ١) ، أحمد (٢٥٦ / ٢) ، ابن ماجه (١٤٠٤) ، الترمذي (٣٢٥) ، النسائي (٣٥ / ٢ - ٢١٤ / ٥) (٢) النسائي (٣٧ / ٢) ، الترمذي (٣٢٤) وصححه الألباني - حفظه الله - في صحيح ابن ماجه (١١٥٩)

« مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ،
وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي » (١)

الدليل الثالث عشر : فضل تَمْرِ المدينة

قوله صلى الله عليه وسلم في تمرها :

« مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ ،
لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ حَتَّى يُمَسِيَ » (٢)

وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال :

« إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ (٣) شِفَاءً - أَوْ إِنَّهَا تَرِياقٌ (٤) -

أَوَّلُ الْبَكْرَةِ (٥) » (٦)

(١) مسلم (١٣٩١) ، البخاري (١١٩٦ - ١٨٨٨)

(٢) مسلم (٢٠٤٧)

(٣) العالية المقصود بها عالية المدينة ، وجمعها عوالي .

(٤) ترياق : ما يستعمل لدفع السم .

(٥) أول البكرة : المراد أكلها في الصباح .

(٦) مسلم (٢٠٤٨) ، ابن أبي شيبة (١٩/٨)

الدليل الرابع عشر : المدينة درع حصينة

عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعِ حَصِينَةٍ ، وَرَأَيْتُ بَقْرًا يُنْحَرُ ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ الدَّرْعَ الْمَدِينَةَ ، وَأَنَّ الْبَقْرَ نَفْرٌ وَاللَّهُ خَيْرٌ » (١)

الدليل الخامس عشر : المدينة مدخل صدق

عن قتادة أنه قال « مدخل صدق » المدينة ، و « مخرج صدق » مكة (٢)

وبإسناد صحيح عن الحسن البصري في قوله تعالى ﴿ أَدْخَلْنِي مَدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ ﴾ قال : كفار أهل مكة لما ائتمروا برسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتلوه أو يطردوه أو يوثقوه ، وأراد الله قتال

(١) أحمد (٣٥١/٣) ، ابن أبي شيبة (٦٨/١١) وصححه الألباني في الصحيحة (١١٠٠)

(٢) الحاكم (٣ / ٣) البيهقي في الدلائل (٥١٧ / ٢) بإسناد صحيح .

أهل مكة ، فأمره أن يخرج إلى المدينة ، فهو الذي قال
الله : ﴿ أدخلني مدخل صدق ﴾ (١)

قال الزركشي في إعلام الساجد :

وهذه الآية دالة على فضل المدينة ؛ لأن الله عز وجل
بدأ بذكرها في قوله تعالى ﴿ وقل رب أدخلني مدخل
صدق ﴾ وهو المدينة ﴿ ومخرج صدق ﴾ وهو مكة .
وكان القياس أن يبدأ بمكة ؛ لأنه خرج منها قبل أن
يدخل المدينة ويأبى الله أن ينقل نبيه صلى الله عليه وسلم
إلا إلى ما هو خير منه . (٢)

الدليل السادس عشر : خلق النبي صلى الله عليه وسلم
من تراب المدينة

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : لما قبض رسول
الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه ، فقال أبو

(١) الطبري في التفسير (١٤٩/١٥) بإسناد صحيح .

(٢) إعلام الساجد (ص ١٨٨)

بكر : سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً
ما نسيته قال :

« مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ
فِيهِ » ادفنوه في موضع فراشه . (١)

وفي رواية بلفظ

« لَا يُقْبَضُ النَّبِيُّ إِلَّا فِي أَحَبِّ الْأَمْكِنَةِ إِلَيْهِ » (٢)

وفي هذا الحديث دليل أن آخر عهد النبي صلى الله عليه
وسلم حب المدينة أكثر من غيرها من البلاد ، وهذا
واضح لاشك فيه .

وفي هذا وغيره رد على من احتج بحديث « إِنَّكَ أَحَبُّ
أَرْضِ اللَّهِ إِلَيَّ اللَّهُ » وأنه كان في حجة الوداع يقول
هذا عند دفنه صلى الله عليه وسلم .

(١) الترمذي (١٠١٨) ، والشماثل له (٣٧١) بسند صحيح
(٢) البزار (٤٦ / ١) ، قال الألباني في أحكام الجنائز (١٣٧) بعد
أن ساق طُرُقَهُ : هذه الطرق المتقدمة لا يخلو طريق منها من ضعف كما
سبق بيانه لكنه حديث ثابت بماله من الطرق والشواهد .

الدليل السابع عشر : كالذي قبله

عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بالمدينة فرأى جماعة يحفرون قبرًا ، فسأل عنه . فقالوا : حبشي قَدِمَ فَمَاتَ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

« لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سَيِّقٌ مِنْ أَرْضِهِ وَسَمَائِهِ إِلَى التُّرْبَةِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا » (١)

قلت : ودليل التفضيل للمدينة على غيرها أن النبي صلى الله عليه وسلم قد دفن في التربة التي خلق منها وهو أفضل الخلق بلا نزاع وفي هذا دليل على أن التربة التي خلق منها أفضل تربة على ظهر الأرض قاطبة وذلك يدل على أن المدينة حوت أفضل تربة

وربما رد بعض العلماء ذلك بقولهم :

ذلك يستدعي أن البطن التي حملته صلى الله عليه وسلم

(١) البزار (٣٩٦/١) ، الحاكم (٣٦٦/١) وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٧٣/٤)

أفضل البطون ، وأن الماء الذي خلق منه أفضل ماء
وهكذا

نقول : نعم ولكن أفضل البطون في زمانها وأفضل الماء
وأنقاه في زمانه ، فقد قال صلى الله عليه وسلم :
« **أَنَا مِنْ خِيَارٍ مِنْ خِيَارٍ مِنْ خِيَارٍ** » (١)

وهذا يستدعي الخيرية في زمانهم
ولذلك إن ما حوى القبر الشريف أفضل بقاع الأرض

الدليل الثامن عشر : المدينة بها المسجد الذي أسس على
التقوى

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : دخلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه
فقلت : يا رسول الله ! أيُّ المسجدين الذي أسس على
التقوى ؟ قال : فأخذ كفا من حصباء فضرب به
الأرض . ثم قال « **هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا** » لمسجد

(١) جزء من حديث في الصحيح

المدينة^(١) في رواية صحيحه أيضاً وردت في مسجد
قباء

الدليل التاسع عشر: منبر النبي صلى الله عليه
وسلم على ترعة من ترع الجنة
عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم:

«مَنْبِرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ»^(٢)

الدليل العشرون: صيانة منبر النبي صلى الله عليه
وسلم من الكذب

عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

(١) مسلم (١٣٩٨) ، أحمد (٨/٣) ، الترمذى (٣٠٩٩) .
(٢) أحمد (٣٦٠/٢) ، ابن سعد (٢٥٣/١) ، ابن أبي شيبة
(٤٧٨/١١) ، البيهقي في سننه (٢٤٧/٥) ، وصححه الألباني في
صحيح الجامع (٦٦٢١) .

« مَنْ حَلَفَ عَلَى مَنبَرِي آثِمًا تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ
النَّارِ » (١)

وليس هذا لغير المدينة ومنبرها

الدليل الحادي والعشرون: فضل الدفن بالبيع

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلما كان ليلتها من رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول:
« السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ . وَإِنَّا وَإِيَّاكُمْ
مُتَوَاعِدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ
لَاحِقُونَ . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيْعِ الْعَرْقِدِ » (٢)

وفي الحديث : دليل على فضل الدفن بالبيع بدعائه
صلى الله عليه وسلم لمن دُفِنَ بها بالمغفرة ، ودعائه مجاب

(١) مالك (٧٢٧/٢) ، ابن أبي شيبة (٣-٢/٧) ، أحمد
(٣٤٤/٣) ، ابن ماجه (٢٣٢٥) ، أبو داود (٣٢٤٦) ،
وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٠٥)

(٢) مسلم (٩٧٤) ، والنسائي (٩٤-٩٣/٤) ، وأحمد
(١٨٠/٦)

صلى الله عليه وسلم وذلك في كل زمان كما يقتضيه عدم ذكر المخصص ، وذكر عائشة رضي الله عنها أنه كان يدعو بذلك كل ليلة هي ليلتها وهي متكررة والدفن متكرر فكل من دفن يناله الدعوة بإذن الله . وذلك فضل للمدينة على غيرها .

الدليل الثاني والعشرون : المدينة حرم آمن

عن سهل بن حنيف - رضي الله عنهما - قال: أهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى المدينة فقال : «إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ» (١)

(١) مسلم (١٣٧٥) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٨٢/١٢) ، والإمام أحمد (٤٨٦/٣)

فضائل أخرى ذكرها العلماء ولها أدلة عامة

- ١ - اختيار الله تعالى إياها لأفضل خلقه ، وأحبهم إليه .
 - ٢ - اختيار أهلها للنصرة والإيواء .
 - ٣ - افتتاحها بالقرآن وسائر البلاد بالسيف والسنان .
 - ٤ - افتتاح سائر بلاد المسلمين منها .
 - ٥ - أن من تركها رغبة عنها أبدلها الله خيراً منه .
- عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال :
- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
- « الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ ، وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأَوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (١)

(١) مسلم (١٣٦٣) وغيره .

وفي هذا النص دليل على الحض من رسول الله صلى
الله عليه وسلم على سكنى المدينة ، وعلى الصبر على
شدتها ، وعلى عدم تركها إلا لضرورة جهاد أو علم أو
نحوهما كما قرر العلماء . وليس ذلك لغيرها من البلاد .
٦ - عن أبي أمامة صُدِّي بن عجلان الباهلي -
رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ » [يعني مسجد المدينة
المنورة] لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا ، أَوْ يُعَلِّمَهُ كَانَ لَهُ
كَأَجْرِ حَاجٍّ تَامًا حَاجَّتُهُ » (١)

(١) الطبراني في الكبير (٧٤٧٣) وأبو نعيم في الحلية
(٩٧/٦) ، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٣٨/١) وكذا
العراقي جود إسناده في تخریج الإحياء (٣٧١/٤) .

فصل

أدلة من فضل مكة ، والرد عليها .

من أقوى الأدلة التي احتج بها من فضل مكة على المدينة هو ما رواه عبد الله بن عدي بن حمراء الزهري قال :

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على راحلته واقف بالجرول يقول :

« وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَاخَرَجْتُ »

أقول : لاشك أنه حديث عظيم يبين عظمة قدر مكة ، ولكن كحرم لجملة الأحاديث السابقة وجملة الأحاديث التي ذكرت في فضل مكة كحرم لاسكنى . ثم إن حديث « اللَّهُمَّ حَبِّبْ لَنَا الْمَدِينَةَ... » السابق ذكره في الدليل السادس يبين أنه صلى الله عليه وسلم يحب المدينة أشد من مكة أو أنه صلى الله عليه وسلم

دعا بذلك ، ودعاؤه مجاب بلا شك . ولذلك لا مفر من
صرف معنى هذا الحديث للحرم المكي ، لالسكنى
وهذا واضح .

قالوا : إن هذا الحديث في آخر حياته صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع ، أو غيرها .

نقول : إن حديث « .. لَا يُقْبَضُ النَّبِيُّ إِلَّا فِي أَحَبِّ
الْأَمْكِنَةِ إِلَيْهِ » كان عند دفنه وبلاشك أن حب الله من
حب الرسول والعكس .

ثم إن حديث عائشة في الدليل السادس فيه مقارنة
في الحب بين المدينة ومكة بأن تُحب المدينة أكثر من
مكة ، وهذا واضح في الفضل . أما حديث الباب فهو
عام فلا دليل فيه ، وإن كان يثبت لمكة الفضل بلا
شك . فإن كان حديث الباب عاماً في الفضل ،
فحديث عائشة خاصٌّ في التفضيل في الحب أشد من
مكة وهذا واضح ، والله أعلم .

أما قوله صلى الله عليه وسلم « وَلَوْلَا أَنَّ أَهْلَكَ
أَحْرَجُونِي مِنْكَ مَا حَرَجْتُ » كما في رواية لهذا الحديث

فلا دليل فيها حيث أنه خبر بأنه صلى الله عليه وسلم كان يود لو بقي فيها ولا شك أن حنين الإنسان لمولده يؤثر . وليس في ذلك تفضيل على المدينة كسكني ؛ لأن الله ما كان أن ينقل نبيه إلا إلى ما هو أحب وأفضل ، وذلك لاشك فيه فيصرف حبه لمكة إلى الحب الجبلي . وأما حبه للمدينة فذلك واضح أنه الحب المكتسب لما فيها من الفضل والخير بلا شك . ولاشك أن في مكة أعظم بقاع الأرض حرمة عند الله . ولسنا بصدد المفاضلة في هذا ولكننا في مفاضلة السكني . والله أعلم .

وأيضاً قال السيوطي في كتابه « المحجة » :

إن حديث الباب قبل أن تحب المدينة إلى النبي صلى

الله عليه وسلم . ومن الأدلة كذلك

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم : « لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ مَكَّةَ وَلَا

المدينة »

قلت : هو فضل بلاشك ، ولكن واضح أن روايات

الحديث الأخرى أثبتت الفضل للمدينة أكثر من مكة
من أمور :-

الأول : المدينة لا يدخلها رعب الدجال فضلاً عن
الدجال .

الثاني : على المدينة ملائكة يحرسونها .

الثالث : لا يدخل المدينة الطاعون .

فهذا فضل لسكنى المدينة ، وليس مثله في سكنى
غيرها من البلاد .

ومن الأدلة كذلك :-

قول الله في الحرم المكي :

﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ

الْإِيمِ﴾ [الحج : ٢٥]

أقول : زاد الله مكة تعظيماً وتشريفاً ومهابة وفضلاً

فقد ذكر مثله للمدينة بأكثر من هذا توضيحاً كما ذكرنا
في الدليل الثامن .

فقد وضع النبي صلى الله عليه وسلم صنوف
العذاب وحددها وفي ذلك كبير الزجر . فكلما البلدين

عظيم عند الله حرمة . فمجرد الإرادة فقط يقع التهديد والوعيد .

ومن الأدلة كذلك :

عن عبدالله بن الزبير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنْ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِي هَذَا بِمِئَةِ صَلَاةٍ » (١)

الرد عليه من وجوه :

الأول : ليس هذا مجال بحثنا ، فنحن نبحث عن تفضيل السكنى من كل الوجوه .

الثاني : أن البركة التي دعا النبي صلى الله عليه وسلم بأن تكون في المدينة ضعفي ما في مكة تشمل الدنيا والدين كما قرره العلماء . مضاعفة الثواب داخل

(١) أحمد (٥/٤) ، وعبد بن حميد (٥٢٠) ، وابن ماجه (١٤٠٦) ، والبخاري في التاريخ (٢٩/٤) ، وصححه الألباني في الإرواء (٣٤٢/٤) .

في مضاعفة البركة . ففي المدينة من مضاعفة الثواب ما يزيد على هذا .

وأفضل من ذلك نفي الذنوب ، ومحوها فإن المدينة تنفي الذنوب كما ينفي الكير خبث الفضة (١) ، وهذا لم يذكر مثله لمكة ، بل ذكر أن الذنوب في مكة مضاعفة كما قرره أكثر العلماء وهذا السبب في إحجام كثير من العلماء عن سكنى مكة فكما أن الثواب في الحرم المكي يتضاعف ، فإن الذنب فيها يتضاعف . وطلب العلم في المسجد النبوي له أجر حجة تامة كما سبق وصلاة في قباء تعدل عمرة ، فهذا من مضاعفة البركة بلاشك واحتجوا أيضاً بأن فيها المناسك والمشاعر ، وهذا لا يدخل في بحثنا . واحتجوا بأن الله أوجب استقبالها في الصلاة ، وذلك في الكعبة لا في سكنى مكة .

(١) سبق تخريجه في الدليل التاسع .

فصل

مناقشة أقوال من طعن في أدلة تفضيل سكنى المدينة

قد توسع ابن عبد البر - رحمه الله - في « التمهيد » في الرد على من فضل المدينة وأيضاً أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (٤٥٦هـ) في كتابه « المحلى » ، وشدد الهجوم أكثر من ابن عبد البر ، وتوسع أكثر ورد جميع الأدلة على طريقته .

ونحن بعون الله نكتفي بالرد على ابن حزم في كتابه المحلى (١) لأن فيه الرد على الآخرين .
فنقول : وبالله التوفيق .

قوله : وممن فضل المدينة مالك ، واحتج مقلدوه بأخبار تابة منها قوله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا بِمِثْلِ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ »

(١) المحلى (ص ٢٧٩ / ج ٧ وما بعدها)

ثم قال : وهذا لاحجة لهم فيه ؛ لأنه لا دليل فيه على فضل المدينة على مكة أصلاً ، وإنما فيه أنه عليه السلام حرمها كما حرم إبراهيم مكة ، ودعا لها كما دعا إبراهيم لمكة فقط .

وهذا حق ، وقد دعا عليه السلام للمسلمين كلهم كما دعا لأبي بكر ، وعمر ولأصحابه رضي الله عنهم ، فهل في ذلك دليل على فضلنا عليهم أو على مساواتنا لهم في الفضل ؟ هذا ما لا يقوله ذو عقل .

أقول : نعم هذا النص لا يدل على فضل المدينة ، ولكن عجباً لابن حزم يذكر من الروايات للحديث الواحد ما يوافق غرضه ونسي أو تناسى أن للحديث نفسه رواية صحيحة ثابتة كالشمس فيها مزيد الفضل وهي قوله صلى الله عليه وسلم :

« وَآئِي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » .

ألا يستلزم قوله « وَمِثْلَهُ مَعَهُ » فضلاً ؟ !

قوله : في قول الله تعالى ﴿ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِّنَ الثَّمَرَاتِ ﴾ [إبراهيم: ٣٧]

قوله : ولاشك في أن الثمار في المدينة أكثر مما بمكة .
ولاشك في أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدع للمدينة بأن تهوى أفئدة الناس إليها أكثر من هويها إلى مكة ، لأن الحج إلى مكة لا إلى المدينة فصح أن دعاءه عليه السلام للمدينة بمثل ما دعا به إبراهيم لمكة ومثله معه إنما هو في الرزق من الثمرات ، وليس هذا من باب الفضل في شيء .

أقول : دعوة النبي صلى الله عليه وسلم واضحة وضوح الشمس أنها في البركة ، وقد سبق أنها تشمل البركة في أمور الدنيا والدين معاً .

ومعلوم أن البركة الخير والنماء وهذا غير الرزق من الثمرات فهو أعم وأفضل ، فالرزق في حاجة إلى البركة ..

ثم إن كلامه إن صحَّ أن يتنزل في حديث « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ... »

ماذا يقول في حديث :

« اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنْ
الْبَرَكَاتِ »

ألا يستدعي ذلك فضلاً للمدينة في سكنها عن سكنى
مكة .

قوله: في حديث : « الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبَّتِهَا... »

قال: لاحجة فيه في فضلها على مكة ؛ لأن هذا الخبر
إنما هو في وقت دون وقت . وفي قوم دون قوم . وفي
خاص لافي عام . وبرهان ذلك أنه عليه السلام لا يقول
إلا الحق . ومن أجاز على النبي عليه السلام الكذب ،
فهو كافر .

قال تعالى ﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ
لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠١]

وقال تعالى ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ
النَّارِ ﴾ [النساء: ١٤٥]

فصحَّ أن المنافقين أحبث الخلق بلا خلاف من أحد
من المسلمين ، وكانوا بالمدينة . وكذلك قد خرج علي

وظلحة والزبير ، وأبو عبيدة بن الجراح ، ومعاذ ، وابن مسعود من المدينة ، وهم أطيب الخلق - رضي الله عنهم - بلا خلاف من مسلم حاشا الخوارج في بغضهم .

فصح يقيناً لا يمتري فيه إلا مستخف بالنبي عليه السلام أنه عليه السلام لم يعن بالمدينة تنفي الخبث إلا في خاص من الناس وفي خاص من الزمان لآعام.. انتهى . وأكد كلامه بحديث : « لَا تُقَوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى تُنْفِي الْمَدِينَةَ شِرَارَهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ » .

أقول : نفي المدينة خبثها عام لا خاص ، وفي كل الأقوام لا في بعضهم ، وفي كل زمان ولكن هذه الطريقة من المعارضة ليست الطريقة الصحيحة . فلا تعارض بين الحديث وبين الواقع الصحيح المترتب على الحديث .

أولاً : الدليل على أن المدينة تنفي خبثها في كل زمان ، وعلى العموم حديث الأعرابي السابق ذكره في الدليل التاسع ، وقد استدلل الحافظ ابن حجر وغيره على أن حديث الأعرابي دليل على حدوث النفي للخبث في

كلا الزمانين ويحدث أيضاً قبل قيام الساعة حينما ترجف ثلاث رجفات بعد نزول المسيح الدجال ، فيخرج من المدينة كل منافق وكافر وخبيث . والحديث رواه البخاري ومسلم ولكن ابن حزم تناساه وأخذ يعارض حديث النبي صلى الله عليه وسلم بالواقع ، وهذا خطأ منه في المعارضة ، لأن المدينة لا يصبر على سكنائها خبيث فإما يخرج منها ، وإما تخرجه ، وهذا على الجملة ولأحد يدعي أنها تنفي كل خبيث ، ولكن لا بد من البلاء فنحن في دار البلاء لافي دار الحساب .

وعامة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم تتحقق على الجملة وفي الغالب بحيث يظهر أثرها ويصدق معناها في الواقع ، وهذا ما قرره العلماء مثل قوله صلى الله عليه وسلم في ابن عمه « **اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ** » فهذا في الجملة لاعلى التفضيل وقوله « **إِنَّ الْعَبْدَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ** » . لا يعارض بطريقة ابن حزم بأن عامة العصاة هم أهل الترف وهم أصحاب الثروات . ولكن المعنى أعم من ذلك المعنى

المتبادر للذهن . وأن الرزق أعم من المال والجاه
والسلطان .

فنقول : إن الصحابة الذين تركوا المدينة ما تركوها
رغبة عنها ولا تركتهم المدينة ، ولكنهم خرجوا لأداء
الواجبات من نشر الدين والعلم والجهاد .

قوله: في حديث « لَيْسَ بَلَدٌ إِلَّا سَيِّطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا
الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْ أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ
الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا فَيَنْزِلُ السَّبْحَةَ فَتَرْجُفُ
الْمَدِينَةَ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ يَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَكَافِرٍ »
قال : وهذا نفس قولنا وليس في هذا كله أنها أفضل
من مكة لابنص ولا بدليل .

أقول : نفس طريقته في بتر النصوص ، فقد ذكرنا
في الدليل الثالث النصوص الكاملة برواياته المختلفة التي
ثبتت للمدينة فضل السكنى على مكة بلا شك من
وجوه كما ذكرنا آنفاً فقد فضلت المدينة على مكة : بأن
مكة لا يدخلها الدجال والمدينة لا يدخلها الدجال
ولارعبه .

والمدينة لا يدخلها الطاعون ، والمدينة عليها ملائكة
يحرسونها ولم يذكر مثل ذلك لمكة فهل ليس في ذلك
فضل كما قال ابن حزم ؟!

قوله : في قوله صلى الله عليه وسلم « لَا يَخْرُجُ
أَحَدٌ مِنْهَا رَغْبَةً عَنْهَا »... الحديث .

قال : فهذا الحق ، وعلى من يرغب عن المدينة لعنة
الله فما هو بمسلم . وكذلك بلا شك من يرغب عن
مكة ، وليس في هذا فضل لها على مكة .. انتهى

أقول : هذا من التمويه ، فما الدليل على ما قال فيمن
رغب عن سكنى مكة ؟ فكثير يرغب عن سكنائها
خوف مضاعفة الإثم .

وفي ذلك فضل للمدينة بلا شك ، وحض من
رسول الله صلى الله عليه وسلم على سكنائها ، وهذا
مالا يوجد لغيرها من البلاد .

قوله : في حديث « أَمْرٌ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرْيَةَ » .
قال : ليس في هذا فضل لها على مكة ، وقد فتحت

خراسان ، و سجستان ، وفارس من البصرة ، وليس ذلك دليلاً على فضل البصرة على مكة . انتهى
أقول : هذه مغالطة ، فإن الحديث يثبت فضل المدينة من وجهين :

أولهما : أن المدينة فتحت بالقرآن ، ومكة فتحت بالسيف والسنان .

ثانيهما : أن مكة فتحت من المدينة .
وفي ذلك فضل الأسبقية بلا شك .

قوله : في حديث « لَا يُثْبِتُ عَلَيَّ لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
قال : وليس في ذلك فضل .

أقول : وهو فصل في نزاع ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحض على سكنى بلد كما حض على سكنى المدينة . والفضل ثابت من وجوه :-

الأول : الحض على سكنائها .

الثاني : جعل جزاء الصبر على السكنى فيها الشهادة أو الشفاعة ، وقد سبق أنها شفاعة لأهل المدينة خاصة

دون غيرهم ، ودون غيرها من أنواع الشفاعة ، وهذا ما يقتضيه لفظ الحديث ، وإلا لو كانت داخلة في الشفاعات الأخرى لعموم الأمة فما كان في ذكرها هنا فضل ، ولا زيادة معنى .

قوله : فيما رواه مالك في موطئه بسند صحيح أن عمر قال لعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة : أنت القائل : لمكة خير من المدينة ؟ فقال له عبد الله : هي حرم الله وأمنه ، وفيها بيته . فقال له عمر : لأقول في حرم الله وأمنه شيئاً ، أنت القائل : لمكة خير من المدينة ؟ فقال له عبد الله : هي حرم الله وأمنه وفيها بيته ، فقال عمر : لأقول في حرم الله وأمنه شيئاً^(١)

قال : هذا حجة عليهم لآلهم ، لأن عبد الله بن عياش لم ينكر لعمر أنه قال ما قرره عليه بل احتج لقوله ذلك بما لم يعترض فيه عمر .

(١) مالك في الموطأ بسند صحيح رقم (٢١)

ثم قال : ليس في هذا الخبر عن عمر أن مكة أفضل ولا أن المدينة أفضل ، وإنما فيه تقريره لعبد الله على هذا القول فقط . انتهى

أقول : سبحان الله ما هذا التضارب ؟ وكيف قلب النص ؟

فالنص دليل على عدة أمور واضحة وضوح الشمس ألوهي :

الأول : أن عبدالله بن عياش يفضل مكة لما فيها من حرم الله وأمنه

الثاني : عمر لا يعترض على ذلك ؛ بل يعترض على تفضيل مكة على المدينة فيما دون حرم الله وأمنه وبيته وكأنه يفضل سكنى المدينة على مكة .

الثالث : إنكار عمر الشديد على من فضل سكنى مكة على سكنى المدينة ، وهذا واضح من الاستجواب الشديد .

الرابع : النص دليل على أن الصحابة في عهد عمر كانوا يفضلون سكنى المدينة على مكة ؛ لأن الاستجواب من عمر لعبدالله بن عياش دليل على ذلك .

ولو تكرر القول بقول ابن عياش لتعدد نكير عمر ولنقل إلينا كما نقل هذا النص .

الخامس : أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يفضل سكنى المدينة على سكنى مكة ، وهذا واضح . وقد ذكرنا سابقا أن عبدالله بن عمر ، والشعبي ، وأسماء بن عبيد ممن يفضلون سكنى المدينة على مكة ، وكذلك الإمام مالك كما في الدليل السابع .

ثم ساق أدلة تفضيل مكة على المدينة ، وقد سبق الرد عليها مفصلاً في الفصل السابق من هذا البحث . وبالله التوفيق

فصل

بدع سكنى المدينة

قد أفرط كثير من الناس من العوام والعلماء في تفضيل المدينة والسبب في ذلك الحب المفرط ، والحديث الضعيف أو الموضوع . فابتدع في سكنائها أمور لم تكن على عهد سلفنا الصالح ، نوضح أهمها بما له علاقة بعقيدة المسلم وعبادته ، فمنها :

- ١ - قولهم يجوز نقل ترابها للتداوي .
- ٢ - قولهم إنه يُبعث أشرف هذه الأمة يوم القيامة منها .
- ٣ - اختصاصها بمَلِكِ الإيمان والحياء .
- ٤ - أن بئر غرس من آبار الجنة .
- ٥ - مضاعفة العبادات بها بمقدار الألف كالصلاة ، وهذا لا دليل عليه .
- ٦ - أن أهلها أول من يشفع لهم .
- ٧ - أن الميت بها يبعث بها من الآمنين

- ٨ - أن أهلها يبعثون من قبورهم قبل سائر الناس
- ٩ - الاغتسال لدخولها .
- ١٠ - البداءة بها قبل مكة في الزيارة .
- ١١ - ذكر العبدى من المالكية أن المشي لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الطواف حول الكعبة .
- ١٢ - قصد قبره صلى الله عليه وسلم بالسفر ، والسنة قصد المسجد لقوله صلى الله عليه وسلم « لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ »
- ١٣ - إرسال الرسائل المكتوبة مع الحجاج إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم .
- ١٤ - زيارة القبر قبل الصلاة في مسجده صلى الله عليه وسلم .
- ١٥ - استقبال القبر أثناء الدعاء وقصد ذلك .
- ١٦ - قصد القبر النبوي للسلام عليه دبر كل صلاة .
- ١٧ - قصد أهل المدينة زيارة القبر النبوي كلما دخلوا المسجد أو خرجوا منه .

١٨ - تقربهم بأكل التمر الصيحاني في الروضة الشريفة بين المنبر والقبر .

١٩ - قصد شيء من المساجد والمزارات التي بالمدينة وما حولها بعد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم إلا مسجد قباء

٢٠ - زيارة البقيع كل يوم .

٢١ - الخروج من المسجد النبوي على القهقري عند الوداع .

٢٢ - التزاحم على الصلاة في المسجد القديم قبل التوسعة .

هذا ما تمكنت من جمعه من البدع التي يفعلها زائر المدينة وساكنوها

فصل

أحاديث غير صحيحة وردت في فضل المدينة

ومما يجدر الإشارة إليه في عجلة سريعة بعض الأحاديث غير الصحيحة التي وردت في فضل المدينة ولها أثرها السيء في عقائد المسلمين وعبادتهم . وأكتفي فيها بذكر مصادرها ودرجة الحديث من غير دراسة للأسانيد ؛ لأن هذا البحث ليس مجاله دراسة الأسانيد فمنها :

١ - عن زيد بن أسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لِلْمَدِينَةِ عَشْرَةٌ أَسْمَاءَ هِيَ : الْمَدِينَةُ وَهِيَ طَيْبَةٌ وَطَابَةٌ وَسَكِينَةٌ وَجَابِرَةٌ وَمَجْبُورَةٌ وَيَنْدُدُ وَيَثْرُبُ وَالِدَّارُ » (١)

(١) ذكره السيوطي في الحجج المبينة (ص ٢٤ - ٢٥) بسند فيه كذاب ، فالحديث موضوع .

٢ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« الْمَدِينَةُ قُبَّةُ الْإِسْلَامِ ، وَدَارُ الْإِيمَانِ ، وَأَرْضُ الْهَجْرَةِ ، وَمَبْوَأُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ » (١)

٣ - عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : ما طلع النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة قافلاً من سفر قط إلا قال : « يَا طَيِّبَةُ ، يَا سَيِّدَةَ الْبُلْدَانِ » (٢)

٤ - عن سليمان بن بريدة - أو غيره - أن النبي صلى الله عليه وسلم حين أمره الله بالخروج قال : « اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَخْرَجْتَنِي مِنْ أَحَبِّ بِلَادِكَ إِلَيَّ ، فَأَسْكِنِّي أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيْكَ » (٣)

٥ - عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) حديث ضعيف ، ذكره الألباني في السلسلة الضعيفة رقم (٧٦١) .
(٢) رواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢ / ٢٦٤) ، والحديث موضوع .
(٣) موضوع . ذكره الألباني في السلسلة الضعيفة رقم (١٤٤٥)

« رَمَضَانَ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ فِي غَيْرِ
الْمَدِينَةِ ، وَجُمُعَةً بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ جُمُعَةٍ فِي غَيْرِ
الْمَدِينَةِ ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ
فِيمَا سِوَاهُ » (١)

٦ - عن رافع بن خديج - رضي الله عنه - قال :
« إِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ :

« الْمَدِينَةُ خَيْرٌ مِنْ مَكَّةَ » (٢)

٧ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢ / ٣٣٧) والبيهقي في الشعب
(٣٨٥٢) ، والإسناد ضعيف ، قال الشيخ الألباني في الضعيفة رقم
(٨٣) : باطل .

(٢) الطبراني في الكبير (٤٤٥٠) وذكره الألباني في الضعيفة
(١٤٤٤) وقال : باطل .

« فُتِحَتْ الْبِلَادُ بِالسَّيْفِ . وَفُتِحَتْ الْمَدِينَةُ
بِالْقُرْآنِ » (١)

٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« آخِرُ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْإِسْلَامِ حَرَابًا الْمَدِينَةُ » (٢)

٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« أَرْبَعُ مَدَائِنَ مِنْ مَدَائِنِ الْجَنَّةِ فِي الدُّنْيَا : مَكَّةُ ، وَ الْمَدِينَةُ ، وَبَيْتُ الْمَقْدِسِ ، وَدِمَشْقُ » (٣)

١٠ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(١) البزار في كشف الأستار (٤٩/٢) ، والعقيلي في الضعفاء (٥٨/٤) ، وابن الجوزي في الموضوعات (٢١٦/٢ - ٢١٧) ، وهو حديث ضعيف جدًا .

(٢) الترمذي (٣٩١٩) ، وابن حبان (٦٧٣٨) وضعفه الألباني في الضعيفة (١٣٠٠) .

(٣) موضوع . رواه ابن عدي في الكامل (٢٥٣٥/٧) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٨ / ١) ؟

« مَنْ غَابَ عَنِ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ جَاءَهَا وَقَلْبُهُ مُشْرَبٌ
جَفْوَةً » (١)

١١ - عن زيد بن أسلم قال : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم :

« مَنْ دَخَلَ مَسْجِدِي هَذَا لِصَلَاةٍ ، أَوْلَدَكَرِ اللهُ ،
أَوْلَيْتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ لِيُعَلِّمَهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ
اللهِ » (٢)

١٢ - عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه -
رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال :

« مَنْ خَرَجَ عَلَى طَهْرٍ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِي
حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ كَانَ بِمَنْزِلَةِ حَجَّةٍ » (٣)

(١) الطبراني في الاوسط (٤٨٣/١) ، والعقيلي في الضعفاء
(٣٥٢/٣) ، وسنده ضعيف .

(٢) ذكره السيوطي في الحجج (ص ٥٤) ، وهو موضوع .

(٣) البخاري في التاريخ الكبير (٣٧٩/٨) ، والحديث ضعيف جدًا .

١٣ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً لَا تُفَوِّتُهُ صَلَاةٌ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَنَجَاةٌ مِنَ الْعَذَابِ ، وَبَرِيءٌ مِنَ النَّفَاقِ » (١)

١٤ - عن عبد الله بن لبيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، فَلْيُصَلِّ بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي » (٢)

١٥ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مَا بَيْنَ حُجْرَتِي وَمُصَلِّيَّ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » (٣)

(١) ضعيف . رواه أحمد (١٥٥/٣) وضعفه الألباني في الضعيفة رقم (٣٦٤) .

(٢) ضعيف . ذكره الديلمي في مسند الفردوس (٥٣٨ / ٣)

(٣) ضعيف جدًا . ذكره الهيثمي في المجمع (٩/٤) وعزاه للطبراني في الأوسط

١٦ - عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مَايْنَن قَبْرِي وَاسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ ^(١) رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ
الْجَنَّةِ » ^(٢)

★ استدراك : -

والصحيح من الذي في أحاديث الروضة هو مارواه
البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة - رضي الله
عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« مَايْنَن بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ،
وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي » ^(٣)

(١) واسطوانة التوبة في الروضة وهي الاسطوانة الرابعة شرق المنبر ،
وقد كتب عليها في الثلث الأعلى منها « اسطوانة أبي لبابة ، وتعرف
بالتوبة » وذكر أنها الاسطوانة التي ربط أبو لبابة بن عبد المنذر نفسه
إليها .

(٢) موضوع . ذكره ابن عبد البر في التمهيد (١٧ / ١٨٠) وقال :
هذا حديث كذب موضوع منكر .

(٣) البخاري (٣ / ٧٠) ، ومسلم (١٣٩١) ، وأحمد
(٢ / ٣٧٦)

* وقد رأيت في بعض كتب المعاصرين من يُدَّعَى الذي يتحرى الصلاة في بعض الأماكن في الروضة . ولخطأ هذا الفهم نورد ما صح من التحري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة في بعض الأماكن في الروضة حتى لا يختلط الأمر بما ذكرنا من أحاديث لاتصح في الروضة ، فنقول :

* روى البخاري ، ومسلم وغيرهما عن يزيد بن أبي عبيد قال :

كنت آتي مع سلمة بن الأكوع ، فيصلي عند الاسطوانة التي عند المصحف

فقلت : يا أبا سلم ! أراك تتحرى الصلاة عند هذه الاسطوانة

قال : فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عندها^(١)

(١) صحيح البخاري (٥٠٢) ، ومسلم (٥٠٩) ، ومسند الإمام أحمد (٤ / ٤٨ - ٥٤) ، وابن ماجه (١٤٣٠)

★ قال الحافظ ابن حجر في الفتح :
والاسطوانة المذكورة حقق لنا بعض مشايخنا أنها
المتوسطة في الروضة المكرمة . وأنها تعرف باسمطوانة
المهاجرين . (١) انتهى

١٧ - عن نافع بن جبير بن مطعم قال : بلغني أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
« مَا وَضَعْتُ قِبْلَةَ مَسْجِدِي هَذَا حَتَّى رُفِعَتْ لِي الْكَعْبَةُ
فَوَضَعْتُهَا أُمَّهَا » (٢)

١٨ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم . من أول من يدخل
الجنة ؟ . قال صلى الله عليه وسلم
« الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ ، وَالْمُؤَدِّبُونَ ، مُؤَدِّبُوا الْكَعْبَةِ ،

(١) فتح الباري (١ / ٥٧٧)

(٢) ذكره السيوطي في الحجج [ص (٥٢ - ٥٣)] ومعنى أمَّها :
أي قصدها - والحديث موضوع ، فإن فيه كذاب وهو ابن زبالة .

وَمُؤَدِّئُو بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، وَمُؤَدِّئُو مَسْجِدِي ، ثُمَّ سَائِرِ
النَّاسِ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ» (١)

١٩ - عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« مَنْ نُورَ فِي مَسْجِدِنَا نُورًا نُورَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِذَلِكَ
النُّورِ نُورًا فِي قَبْرِهِ يُودِّيهِ إِلَى الْجَنَّةِ . وَمَنْ أَرَّاحَ فِيهِ
رَائِحَةً طَيِّبَةً أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ مِنْ رَوْحِ
الْجَنَّةِ » (٢)

قال الذهبي في الميزان بعد حديث في فضل تعليق
القناديل في المساجد :

« وعلمنا بطلان هذا بأن النبي صلى الله عليه وسلم
مات ولم يوقد في حياته في المسجد قنديل . ولا يُسط

(١) الفاكهي في أخبار مكة (١٣٤/٢) والعقيلي في الضعفاء
(١١٤/٤) ، وابن حبان في المجروحين (٢٥٧/٢) ، وابن عدي في
الكمال (٢٢٤٩/٦) ، والبخاري في الكبير (٢٠٤/١) وإسناده
ضعيف جدًا .

(٢) ابن الجوزي في العلل المتناهية (٤٠٦/١) ، وابن عدي
(٢٥٤/١) ، وهو حديث موضوع .

فيه حصير . ولو كان قال لأصحابه هذا لبادروا إلى هذه
الفضيلة « (١) انتهى

٢٠ - عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه -
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« لِلَّهِ ثَلَاثَةٌ أَمْلَاكٍ : مَلِكٌ مُوَكَّلٌ بِالْكَعْبَةِ ، وَمَلِكٌ
مُوَكَّلٌ بِمَسْجِدِي ، وَمَلِكٌ مُوَكَّلٌ بِالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى .
فَأَمَّا الْمُوَكَّلُ بِالْكَعْبَةِ فَيُنَادِي فِي كُلِّ يَوْمٍ : مَنْ تَرَكَ
فَرَائِضَ اللَّهِ حَرَجَ مِنْ أَمَانِ اللَّهِ . وَأَمَّا الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ
بِمَسْجِدِي هَذَا فَيُنَادِي فِي كُلِّ يَوْمٍ : مَنْ تَرَكَ سَنَةَ
مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَرِدْ الْحَوْضَ ، وَلَمْ
تُدْرِكْهُ شَفَاعَةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَأَمَّا
الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى فَيُنَادِي فِي كُلِّ
يَوْمٍ : مَنْ كَانَ طُعْمَتُهُ حَرَامًا كَانَ عَمَلُهُ مَضْرُوبًا بِهِ
وَجْهَهُ » (٢)

(١) الميزان (٢ / ٣٥١) .

(٢) تاريخ بغداد (٤ / ١٥٧) ، موضوعات ابن الجوزي (١ / ١٤٧) ،
فضائل بيت المقدس للمقدسي (رقم ١٢) وهو حديث موضوع

٢١ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أحد فقال :
 « هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، وَإِنَّهُ لَعَلَى ثُرْعَةٍ مِنْ ثُرْعِ الْجَنَّةِ وَإِنَّ عَيْرًا عَلَى ثُرْعَةٍ مِنْ ثُرْعِ النَّارِ »
 قلت : الجزء الأول بلفظ : « هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ »
 في الصحيح (١)

وبقية الحديث ضعيف جدًا (٢)

٢٢ - وعن أنس ، وأبي هريرة - رضي الله عنهما - بلفظ :
 « إِنَّ أَحَدًا عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ » (٣)

٢٣ - عن عمرو بن عوف المزني - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 « أَرْبَعَةٌ أَجْبَلُ مِنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ : أَحَدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا »

(١) البخاري (٢٨٩٣) ومسلم (١٣٦٥) وغيرها
 (٢) أخبار أصبهان (٩٦/٢) ، والتمهيد (٣٣٠/٢٢) . والسلسلة الضعيفة رقم (١٨٢٠) وقال الألباني - حفظه الله : ضعيف جدًا .
 (٣) ضعيف جدًا

وَنُجْبَةُ ، وَجَبَلٌ مِّنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ وَوَرْقَانُ^(١) جَبَلٌ مِّنْ
جِبَالِ الْجَنَّةِ ، وَلِبْنَانٌ جَبَلٌ مِّنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ ، وَطُورٌ
جَبَلٌ مِّنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ^(٢)»

٢٤ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال :

حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« لَمَّا تَجَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْجَبَلِ طَارَتْ لِعَظْمَتِهِ سِتَّةُ
أَجْبُلٍ . فَوَقَعَتْ ثَلَاثَةٌ بِالْمَدِينَةِ ، وَثَلَاثَةٌ بِمَكَّةَ . وَقَعَ
بِالْمَدِينَةِ أَحَدٌ وَوَرْقَانُ وَرَضْوَى وَوَقَعَ بِمَكَّةَ حَرَاءٌ وَثَبِيرُ
وَتُورُ^(٣)»

٢٥ - عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) ورقان جبل بين مكة والمدينة يبعد عن المدينة ٧٠ كم . انظر معجم

البلدان (٣٧٢/٥)

(٢) ضعيف جداً . الطبراني في الكبير (١٧/١٨ - ١٩) وموضوعات

ابن الجوزي (١٤٨/١)

(٣) موضوع . الفاكهي في أخبار مكة (٨٢/٤) ، والخطيب في تاريخ

بغداد (٤٤١/١٠) وابن الجوزي في الموضوعات (١٢٠/١) ،

والألباني في السلسلة الضعيفة رقم (١٦٢) وقال : موضوع .

« مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي » (١)

٢٦ - عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تُعْمَلُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زِيَارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٢)

٢٧ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« مَنْ حَجَّ فَزَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي » (٣)

(١) ضعيف جدًا ؛ بل موضوع . العقيلي في الضعفاء (١٧٠/٤) وابن

عدي في الكامل (٢٣٥٠/٦) والدارقطني في سننه (٢٧٨/٢)

والبيهقي في الشعب (٣٨٦٢)

(٢) ضعيف الإسناد ، منكر المتن . رواه الطبراني في الكبير

(٢٩١/١٢)

(٣) ضعيف جدًا . الفاكهي في أخبار مكة (٤٣٦ / ١) ، وابن عدي

في الكامل (٧٩٠/٢) ، والدارقطني (٢٧٨/٢) ، والبيهقي في السنن

(٢٤٦/٥) ، قال ناصر الدين الألباني في السلسلة الضعيفة رقم

(٤٧) : موضوع .

٢٨ - عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ وَلَمْ يُزِرْنِي فَقَدْ جَفَانِي » (١)

٢٩ - عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« مَنْ حَجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ ، وَزَارَ قَبْرِي ، وَغَزَا غَزْوَةً ، وَصَلَّى عَلَيَّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ » (٢)

٣٠ - عن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« مَنْ زَارَنِي فِي مَمَاتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي . »

(١) موضوع . رواه ابن حبان في المجروحين (٧٣ / ٣) وابن عدي في الكامل (٢٤٨٠ / ٧) . والدارقطني في غرائب مالك كما ذكره السبكي في ثناء السقام (ص ٢٦ - ٢٧) ، وابن الجوزي في الموضوعات (٧٣ / ٣)

(٢) ذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (٢٠٤) وقال : موضوع

وَمَنْ زَارَنِي حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى قَبْرِي كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا يَوْمَ
الْقِيَامَةِ « أَوْ قَالَ : « شَفِيعًا » (١)

٣١ - حديث « مَنْ زَارَنِي وَزَارَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ فِي عَامٍ
وَاحِدٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ » (٢)

٣٢ - عن أم قيس بنت محصن الأسدية قالت : لقد
رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم آخذ بيدي في
بعض سكك المدينة ، وما فيها بيت حتى انتهينا إلى بقيق
الغرقد فقال : « يا أم قيس » فقلت : لبيك يا رسول الله
وسعديك ، قال :

« تَرَيْنَ هَذِهِ الْمَقْبَرَةَ ؟ » قلت : نعم يا رسول الله .
قال :

« يُنْعَثُ مِنْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ،
يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ »

(١) موضوع . رواه العقيلي في الضعفاء (٣/٤٥٧) وذكره الذهبي في
ترجمة فضالة بن سعيد الماربي وقال : « هذا حديث موضوع على ابن
جرج » كما في الميزان (٣/٣٤٨)
(٢) موضوع . كما في الفوائد المجموعة للشوكاني رقم (٣٢٦) ،
والألباني في الضعيفة رقم (٤٦)

فقام رجل فقال : يا رسول الله ، وأنا ؟ قال :
 « وَأَنْتَ » فقام آخر فقال : وأنا يا رسول الله ؟ قال
 « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةٌ » (١)

٣٣ - عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال
 : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 « أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ
 عُمَرُ ، ثُمَّ آتَى أَهْلَ الْبَقِيعِ فَيُحْشَرُونَ مَعِيَ ، ثُمَّ أَنْتَظِرُ
 أَهْلَ مَكَّةَ حَتَّى أُحْشَرَ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ » (٢)

٣٤ - رُوِيَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

(١) حديث ضعيف . رواه أبو داود الطيالسي (١٦٣٥) ، والطبراني
 في الكبير (٤٤٥) ، والحاكم في المستدرک (٦٨/٤) .

(٢) حديث ضعيف . الترمذي (٣٦٩٢) ، والفاكهي في أخبار مكة
 (١٨١٤ - ١٨١٦) ، وابن حبان (٦٨٦٠) ، والطبراني في الكبير
 (٣٠٥/١٢) ، وابن عدي في الكامل (١٨٧٠/٥) ، والحاكم في
 المستدرک (٤٦٥/٢ - ٤٦٦) ، وابن الجوزي في العلل
 (٤٣٢/٢) ، والألباني في ضعيف الجامع الصغير (١٤٠٧)

« الْحَجُونُ وَالْبَقِيعُ يُؤَخَذَانِ بِأَطْرَافِهِمَا وَيُنْتَرَانِ فِي
الْجَنَّةِ » (١)

والحجون مقابر بمكة ، والبقيع بالمدينة .

٣٥ - عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال :
مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على مصعب بن عمير
حين رجع من أحد ، فوقف عليه وعلى أصحابه فقال :
« أَشْهَدُ أَنْكُمْ أَحْيَاءُ عِنْدَ اللَّهِ ، وَصَلُّوا عَلَيْهِمْ فَوَ الَّذِي
نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِمْ أَحَدٌ إِلَّا رَدُّوا عَلَيْهِ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ » (٢)

٣٦ - عن محمد بن موسى بن صالح - من ولد صيفي
ابن أبي عامر عن جده قال : أقبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم من غزاة غزاها ، فلما دخل المدينة أمسك

(١) الشوكاني في الفوائد المجموعة (٣٢٠) ومُلا علي القاري في
الأسرار المرفوعة (١٦٩) وقال : لا أصل له

(٢) حديث واهي الإسناد . رواه الطبراني في الكبير (٣٦٤/٢٠)
والدارقطني في سننه (٢٢٠/١) وضعفه .

بعض أصحابه على أنفه من ترابها . فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم :
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ تُرْبَتَهَا لُمُؤْمِنَةٌ ، وَإِنَّهَا لَشِفَاءٌ
مِنَ الْجُدَامِ» (١)

٣٧ - عن ثابت بن قيس بن شماس - رضي الله
عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« غُبَارُ الْمَدِينَةِ شِفَاءٌ مِنَ الْجُدَامِ » (٢)

استدراك :-

رَوِيَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ فِيهِ التَّدَاوِي بِتَرَبَةِ الْأَرْضِ كَمَا فِي
الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانَ الشَّيْءَ
مِنْهُ ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قُرْحَةٌ ، أَوْ جُرْحٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْبَعِهِ هَكَذَا - وَوَضَعَ سَفِيَانٌ سَبَابَتَهُ

(١) ذكره السيوطي في الحجج الميينة (٥٨) . وهو حديث ضعيف

(٢) ضعيف جدًا . رواه أبو نعيم في الطب ، وابن الجوزي - كما في
ضعيف الجامع الصغير (٣٩٠٨) للألباني - وقال : ضعيف جدًا

بالأرض ثم رفعها : « بِسْمِ اللَّهِ ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا ، بِرِيقَةٍ
بَعْضِنَا لِيَشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا » (١) .

قال جمهور العلماء : المراد بأرضنا هنا جملة الأرض
قال النووي : المراد أرض المدينة خاصة لبركتها (٢)
وعقب الحافظ ابن حجر ، وبدر الدين العيني على
النووي بقولهما : « وفيه نظر » (٣) .
قلت : وهو الحق ؛ فلا دليل على التخصيص ، والله
أعلم .

هذا ما وُفِّقَتْ لجمعه (٤) من الأحاديث التي لم تصح
في فضائل المدينة ، ولها الأثر السيء في عقيدة الأمة
وعبادتها ، فالحديث الضعيف أو الموضوع يجد في زمن
فُشُوِّ الجهل بين المسلمين الانتشار السريع . ومن

(١) صحيح . رواه مسلم (٢١٩٤) ، والبخاري (٥٧٤٥) وغيرهما

(٢) شرح مسلم (١٨٤/١٤) .

(٣) انظر : فتح الباري (٢٠٨/١٠) ، وعمدة القاري (٢٧٠/٢١)

(٤) قد استندت كثيراً في الحكم على الحديث في هذا الفصل برسالة
دكتوراة المقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة من الأخ الفاضل
الشيخ / صالح بن حامد ابن سعيد الرفاعي . فجزاه الله خيراً

العجب أن كثيرًا من عوام المسلمين يتمسك بالحديث الصحيح . ولذلك أطلت في هذا الفصل للتنبيه . ففي الصحيح الثابت في فضائل المدينة ما يكفي . والله الحمد والمنة .

فصل في آداب سكنى المدينة

وهناك آداب على ساكن المدينة ومكة أو أحدهما أن يلتزم بها ؛ فهما بلا شك ليستا كغيرهما من البلاد ، فالسكنى بهما لها أحكام شرعية ، وآداب مرعية لا بد من الالتزام بها . وإلا فالغفلة عن هذه الآداب غبن عظيم ، وخسران مبین ، نعوذ بالله من الخسران وأولى هذه الآداب :-

النية :

فيجب على ساكن المدينة أن ينوي بالإقامة بها الهجرة إلى الله وإلى الرسول ، إلى الله بالتوحيد ، وإلى الرسول بالاتباع ، وعدم تقديم قول كائن ما كان على قولهما ، وبلا شك أن هذا واجب في كل مكان يسكنه الإنسان وهو في مكة والمدينة أكد .

فقد روى البخاري ، وغيره في صحيحه عن علقمة بن

وقاص الليثي قال : سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى . فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ ، وَإِلَى رَسُولِهِ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَى رَسُولِهِ ، وَ مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » (١)

قال الخطابي في أعلام الحديث :-

« و مقتضى حق العموم منها يوجب أن لا يصح عملٌ من الأعمال الدينية أقوالها و أفعالها إلا بنية » (٢) وعليه - أي على ساكن المدينة - أن ينوي بسكنائها الزيادة من الطاعات ، وتعلم العلم الشرعي .

(١) رواه البخاري - كتاب الأيمان والنذور ، باب النية في الأيمان رقم

(٦٦٨٩)

(٢) أعلام الحديث (١١٣/١)

الأدب الثاني: أن يعلم ساكن المدينة أن حرمتها كحرمة مكة لا فرق .

فعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابِتِي الْمَدِينَةِ أَنْ يُقَطَعَ عُضَاهَا أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا » (١)

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال

: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« إِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابِتِي الْمَدِينَةِ ». وفي رواية :

« مَا بَيْنَ مَا زَمَيْهَا ، أَنْ لَا يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ ، وَلَا يُحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ ، وَلَا يُحْبَطَ فِيهَا شَجَرٌ إِلَّا لِعَلْفٍ » (٢)

وعن علي رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المدينة :

(١) مسلم (١٣٦٣)

(٢) مسلم (١٣٧٤)

« لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقُطَتُهَا إِلَّا لِمَنْ أَشَادَهَا ، وَلَا يَصْلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ يَحْمِلَ فِيهَا السَّلَاحَ لِقِتَالٍ ، وَلَا يَصْلُحُ أَنْ يُقَطَعَ مِنْهَا شَجَرٌ إِلَّا أَنْ يَغْلِفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ » (١)

وعن علي - رضي الله تعالى عنه - أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ غَيْرِ إِلَى ثَوْرٍ » (٢)

وعن أنس - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع على أحد . فقال :

« هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا » (٣) يعني المدينة .

(١) أحمد (٢٥٣/١) ، وأبو داود (٢٠٣٥) ، وإسناده صحيح .
(٢) البخاري (١٨٧٠) ، ومسلم (١٣٧٠) ، وأبو داود (٢٠٣٤) ،
والترمذي (٢١٢٨)

(٣) البخاري (١٨٦٧) ، ومسلم (١٣٦٥)

مما سبق يتبين لساكن المدينة أنها حرام كحرمة مكة
شرفها الله . وعليه فيها أحكام منها : -

١ - أن لا يُحْتَلَى حَلَاها .

أي لا يُجَزَّ ويقطع حشيشها ؛ فالخلا - بالقصر -
هو الرطب من الحشيش

٢ - ولا يُنْفَر صيدها .

أي لا يزرع ويمنعها من الرعي .

٣ - ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشادها .

أي لا تأخذ لقطتها إلا لمن أشاعها والإشادة رفع
الصوت . والمراد به تعريف اللقطة وإنشادها .

٤ - لا يحمل فيها سلاح لقتال

٥ - لا يقطع منها شجر إلا أن يعلف رجُلٌ بغيره .

وقيل : إنه يقتصر النهي على قطع الشجر الذي
يحصل به الإفساد ، أما من يقصد الإصلاح ، كمن
يغرس بستاناً مثلاً ، فلا يمتنع عليه قطع ما كان بتلك
الأرض من شجر يضرُّ بقاؤه

وقيل : إن النهي إنما يتوجه إلى ما أنبتته الله من الشجر
مما لا صنع للإنسان فيه . وعلى هذا يُحمل قَطْعُهُ صلى
الله عليه وسلم النَّخْلَ وجعله قبلة المسجد . (١)
قلت : وهذا هو الأظهر ، والله أعلم .

* حدود حرم المدينة كما ورد بالأحاديث (٢):

١ - تحريم ما بين لابتها : -

ولا بيتها : تشية لآبة . وهي الحرّة . وهي أرض ذات
حجارة سود . وللمدينة لابتان شرقية وغربية وهي
بينهما .

ويقال : لآبة ، ولوبة ، ونوبة بالنون ثلاث لغات .
وتعرف الشرقية قديماً بجرّة واقم . كما كانت تعرف
الغربية بجرّة الوبرة .

(١) فتح الباري (٤ / ٨٤) .

(٢) انظر تحديد حرم المدينة كتاب « الدر الثمين » لغالي الشنقيطي
(١٦ - ١٨) وكذا « فضائل المدينة » للصالحى الشامى
(١١٦ - ١١٩) .

٢ - تحريم ما بين عير إلى ثور : -

وعَيْرٌ : بفتح العين المهملة ، وسكون المثناة التحتية ، وبالراء هو الحمار . ويقال : عَيْر جبل - تسمى باسمه وهو جبل أسود كبير يقع إلى الشرق الجنوبي من ذي الحليفة (آبار علي) ويمر بعقبته الغربية شارع الهجرة السريع .

« وثور » - بالثلثة - مرادف فحل البقر . وهو جبل صغير خلف أحد ، لونه أحمر منتصب كالرجل القائم يمر خلفه الآن طريق المطار المتجه إلى جدّة .

إذاً فحرم المدينة من الشمال يُحَدُّ بجبل ثور ، ومن الجنوب يُحَدُّ بجبل عَيْرٍ ومن الشرق الحرة الشرقية ، ومن الغرب الحرة الغربية فعلى الساكن داخل هذه الحدود أن يراعي حرمتها وأحكامها كما سبق .

* **الأدب الثالث** : أن لا يحدث بها حدثاً ولا يؤي مؤحداً .

فمن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ ، فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » (١)

قال الخطابي في أعلام الحديث (٢) :

الْحَدَّثُ : يكون معناه الرأي المُحَدَّثُ في أمر الدين والسنة والمُحَدِّثُ هو صاحبه الذي أحدثه وجاء به ، يريد من جاء ببدعة في الدين ، أو بَدَّلَ سُنَّةَ النبي صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين بعده ، الذين أمرَ بمتابعتهم ، والتمسك بسنتهم .

أقول : لاحول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ؛ فإن هذا الأمر قد فشا واستفحل ، فتجد الذين يَسْبُونَ صحابة النبي صلى الله عليه وسلم ويسبون عائشة أم المؤمنين رضوان الله عليها وعليهم أجمعين يأويهم ضعاف العقيدة

(١) البخاري (٦٧٥٥) ، ومسلم (١٣٧٠) .

(٢) أعلام الحديث (٩٢٦/٢)

مقابل دربهات قليلة ، ونسي المغبون أنه بذلك قد آوى
مُحَدِّثًا حَدَّثًا مِنْ أَعْظَمِ الْحَدِّثِ فِي مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وهل بعد سَبِّ الصحابة الكرام ، ولعن عائشة أم
المؤمنين وتبديل كتاب الله ، والزيادة فيه ، والنقصان ،
والتعبد بذلك - معاذ الله - هل بعد ذلك حدث !!؟ .
قال القاضي عياض : « مَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدَّثًا أَوْ آوَى
مُحَدِّثًا » معناه من أتى فيها إثمًا أو آوى من أتى إثمًا ،
وضمَّه إليه وحماه .

* فالربا من أعظم الإثم

* التبرج في النساء من أعظم الإثم

* والفيديو والتلفاز من أعظم الإثم

* والغناء ، وشرب السيجار ، وغيرها من المحرمات من
أعظم الإثم .

* والكذب في البيع والشراء ، والمعاملات من أعظم الإثم

* والمغلاة في حب النبي صلى الله عليه وسلم ، وصرف شيء من العبادة إليه من أعظم الإثم ، وهو شرك .
* والظلم من أعظم الإثم .

* وكفالة من يرتكب هذه الآثام بالمدينة ؛ بل وغيرها من أعظم الإثم ، ويعتبر بذلك قد آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة ، والناس أجمعين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ، فعلى ساكن مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطهرها من الحدث ولا أن يأوي مُحدثاً .

الأدب الرابع : أن يُحسن جوار أهلها ولا يريد أحداً منهم بسوء .

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذُوبَ الرَّصَاصِ أَوْ ذُوبَ الْمَلْحِ فِي الْمَاءِ » (١)

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال :

(١) مسلم (١٣٨٦-١٣٨٧)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
 « مَنْ أَحَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ
 وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا .
 وَمَنْ أَحَافَ أَهْلَهَا فَقَدْ أَحَافَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ » (١) وأشار
 إلى جنبه .

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم :
 « الْمَدِينَةُ مُهَاجِرِي ، وَ مَضْجَعِي ، فِيهَا بَيْتِي ،
 وَحَقٌّ عَلَى أُمَّتِي حِفْظُ جِرَانِي » (٢)

الأدب الخامس : أن يصبر على السكنى بها ، ولا
 يرغب عنها إلى غيرها إلا لحاجة شرعية .
 عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال : « لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ
 وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ » (٣)

(١) سنده صحيح . مصنف ابن أبي شيبة (١٢/١٨٠) ، وقد سبق

(٢) قد مر تخريجه في الدليل الثامن

(٣) مسلم (١٣٧٨)

فالصبر على العيش بها من الدين

وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله تعالى عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ . وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَيَّ لِأَوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (١)

* فعلى ساكن المدينة أن يصبر على العيش بها وإن ضاق ، وأن يصبر على شدتها .

وعليه أن لا يخرج منها إلى غيرها إلا لعلم ، أو جهاد في سبيل الله ، وقد سبق أن هذا الأمر باق مستمر إلى يوم القيامة ، ولا دليل فيه على التخصيص بالمهاجرين أو بزمه صلى الله عليه وسلم . والله أعلم .

* **الأدب السادس** : أن يتمنى الموت بها .

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) مسلم (١٣٦٣)

« مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلَيْمَتْ بِهَا . فَأَيُّ
أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا » (١)

* **الأدب السابع** : أن يجتهد في حب المدينة .

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم :

« اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ
أَشَدَّ » (٢)

ففي الحديث أن حب المدينة من الدين ، والتعبير عنه
بالقول والعمل من الإيمان ، اقتداءً برسول الله صلى الله
عليه وسلم . وإن مانجده في قلوب المسلمين على مر
العصور من صدق العاطفة ، وحرارة الشوق لهذه المدينة
النبوية إنما هو عَلمٌ من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم ،
وإجابة لدعوته الطاهرة للمدينة المنورة .

(١) سنده صحيح . رواه أحمد (٧٤/٢) ، والترمذي (٣٩١٣) ،

وابن حبان (١٠٣١)

(٢) البخاري (٧٠٣٨) ، وغيره .

* **الأدب الثامن** : زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم
للآتي من سفر .

وقد فرط كثير من المسلمين في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كثرت البدع . فعلى من أراد الزيارة ألا يلتزم صورة خاصة في زيارته صلى الله عليه وسلم وزيارة صاحبيه ، والتقيد بسلام ودعاء خاص مثل قول الغزالي : يقف عند وجهه صلى الله عليه وسلم ، ويستدبر القبلة ويستقبل جدار القبر على نحو أربعة أذرع من السارية التي في زاوية جدار القبر ويقول : السلام عليك يا رسول الله . السلام عليك يا نبي الله ... يا أمين الله ... يا حبيب الله ... وذكر سلامًا طويلًا . ثم صلاة ودعاء نحو ذلك في الطول قريبًا من ثلاث صفحات . ثم يتأخر قدر ذراع ويسلم على أبي بكر الصديق ، لأن رأسه عند منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم يتأخر قدر ذراع ، ويسلم على الفاروق ، ويقول : السلام عليكما يا وزيرَي رسول الله ، والمعاونين له على القيام . ثم يرجع فيقف عند رأس رسول الله صلى الله

عليه وسلم ويستقبل القبلة . ثم ذكر أنه يحمد ويمجد
ويقرأ آية « ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم » ثم يدعو
بدعاء نحو نصف صفحة ..

وهذا كله لم يرد من أدب الصحابة الكرام عند زيارة
النبي صلى الله عليه وسلم .

والمشروع في زيارة النبي صلى الله عليه وسلم هو السلام
مختصراً :

السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته . السلام
عليك يا أبا بكر . السلام عليك يا عمر . كما كان ابن
عمر يفعل (١) .

هذا ما تيسر جمعه في هذا البحث ، والله أسأل أن ينفع
به مُقيده ، وقارئه ، وناشره . ويرزقني به حسن المقام
بالمدينة حتى الموت . وأن يرزقني بها رزقاً حسناً وأن
يرزقني بها الطاعة أنا وأهلي ، وجميع المسلمين
وأن يرزقني وأهلي حب المدينة والصبر على المعيشة بها .

(١) حجة النبي صلى الله عليه وسلم - للشيخ ناصر الدين الألباني -
حفظه الله - (١٣٩ - ١٤٠)

كتبه

الفقير إلى عفو ربه

أبو معاذ محمود بن إمام بن منصور

في ٣٠ ذي الحجة ١٤١٢ هـ

بالمدينة المنورة

مراجع البحث

- | الطبعة | المرجع |
|--|-----------------------------------|
| ط ١ دار الفكر | ١ - فتح الباري |
| ط ١ المصرية ، وطبعة عيسى الحلبي -
بترتيب محمد فؤاد عبد الباقي . | ٢ - صحيح مسلم |
| ط ١ المكتب الإسلامي . | ٣ - مسند الإمام أحمد |
| ط ١ السلفية | ٤ - الترمذي بشرح المبارك فوري |
| ط ١ دار الفكر - بترتيب عبد الباقي . | ٥ - سنن ابن ماجه |
| ط ١ السلفية | ٦ - سنن أبي داود بشرح عون المعبود |
| ط ١ - دار الفكر | ٧ - سنن النسائي بحاشية السيوطي |
| ط ١ - الهند | ٨ - المستدرک للحاکم |
| ط ١ عيسى الحلبي - بترتيب عبد الباقي . | ٩ - موطأ الإمام مالك |
| ط ١ المكتب الإسلامي . | ١٠ - مصنف عبد الرزاق |
| ط ١ دار الفرقان . | ١١ - مصنف ابن أبي شيبة |
| تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي | ١٢ - المعجم الكبير للطبراني |
| ط ١ - دار الكتب العلمية | ١٣ - المعجم الصغير للطبراني |
| ط ١ - عبدالله هاشم المدني | ١٤ - سنن الدارقطني |
| ط ١ - المكتب الإسلامي | ١٥ - شرح السنة للبيهقي |

- ١٦ - حلية الأولياء ط ١ - دار الكتب العلمية
- ١٧ - دلائل النبوة ط ١ - دار الكتب العلمية
- ١٨ - السنن الكبرى للبيهقي ط ١ - دار المعرفة
- ١٩ - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ط ١ - دار الكتب العلمية
- ٢٠ - مسند الطيالسي ط ١ - دار المعرفة
- ٢١ - مسند الدارمي ط ١ - دار الكتب العلمية
- ٢٢ - مسند الحميدي ط ١ - عالم الكتب
- ٢٣ - مجمع الزوائد ط ١ - القدسي
- ٢٤ - كشف الأستار عن زوائد مسند البرار ط ١ - بيروت
- ٢٥ - السلسلة الصحيحة للألباني ط ١ - المكتب الإسلامي
- ٢٦ - السلسلة الضعيفة للألباني ط ١ - المكتب الإسلامي
- ٢٧ - صحيح الجامع الصغير للألباني ط ١ - المكتب الإسلامي
- ٢٨ - ضعيف الجامع الصغير للألباني ط ١ - المكتب الإسلامي
- ٢٩ - حجة النبي صلى الله عليه وسلم للألباني ط ١ - المكتب الإسلامي
- ٣٠ - الموضوعات لابن الجوزي ط ١ - دار اندك
- ٣١ - العلل المتناهية لابن الجوزي ط ١ - دار الكتب العلمية
- ٣٢ - المحلى لابن حزم

- ٣٣ - علل الحديث للرازي ط ١ السلفية
- ٣٤ - كشف الخفاء ط ١ بيروت
- ٣٥ - تلخيص الخير لابن حجر ط ١ الكليات الأزهرية
- ٣٦ - إرواء الغليل للألباني ط ١ المكتب الإسلامي
- ٣٧ - التاريخ الكبير للبخاري
- ٣٨ - المنتخب من مسند عبد بن حميد
- ٣٩ - صحيح الترغيب والترهيب للألباني ط ١ المكتب الإسلامي
- ٤٠ - إحياء علوم الدين بتخريج العراقي ط ١ دار الفكر
- ٤١ - إعلام الساجد للزركشي
- ٤٢ - تفسير الطبري ط ١ الأميرية ، ط ١ دار المعارف
- ٤٣ - الكامل لابن عدي ط ١ دار الفكر
- ٤٤ - السيرة النبوية لابن هشام
- ٤٥ - فضائل المدينة المنورة للحافظ الشامي الصالحي
- ٤٦ - الحجج المبينة للسيوطي
- ٤٧ - أخبار أصبهان لأبي نعيم
- ٤٨ - شعب الإيمان للبيهقي ط ١ دار الكتب العلمية
- ٤٩ - الضعفاء للعقيلي ط ١ دار الكتب العلمية
- ٥٠ - تاريخ دمشق لابن عساكر
- ٥١ - التمهيد لابن عبد البر
- ٥٢ - أخبار مكة للفاكهي
- ٥٣ - ميزان الاعتدال للذهبي ط ١ دار الفكر

- ٥٤ - تاريخ بغداد ط ١ دار الكتب العلمية
 ٥٥ - تقريب التهذيب ط ١ بيروت
 ٥٦ - المجروحين لابن حبان ط ١ دار الوعي بحلب
 ٥٧ - الكاشف للذهبي ط ١ دار الكتب العلمية
 ٥٨ - معجم البلدان لياقوت الحموي
 ٥٩ - الفوائد المجموعة للشوكاني
 ٦٠ - الأسرار المرفوعة لملا علي القاري
 ٦١ - أعلام الحديث للخطابي ط ١ جامعة أم القرى
 ٦٢ - الدر الثمين لغالي الشنقيطي دار القبلة بجدة
 ٦٣ - تهذيب التهذيب ط ١ الهندية
 ٦٤ - رسالة دكتوراة مقدمة من الأخ الفاضل صالح بن حامد بن سعيد الرفاعي
 في الأحاديث التي وردت في فضل المدينة المنورة .

فهرس أطراف الحديث

صفحة	درجته	الراوي	طرف الحديث
٦٣	ضعيف	أبو هريرة	آخر قرية من قرى الإسلام خرابًا
٧١	ضعيف جدًا	عمرو بن عوف المزني	أربعة أجبل من جبال الجنة
٦٣	موضوع	أبو هريرة	أربع مدائن من مدائن الجنة
٧٧	ضعيف	عبدالله بن عمر	أشهد أنكم أحياء عند الله
١٤	صحيح	أنس بن مالك	اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ماجعلت
٦١	موضوع	سليمان بن بريدة	اللهم إنك أخرجتني من أحب ...
١٤	صحيح	أبو هريرة	اللهم بارك لنا في ثمرنا
٩٣، ١٧	صحيح	عائشة	اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت
١٤	صحيح	عبدالله بن زيد	إن إبراهيم حرم مكة وإني حرمت
٧٦	ضعيف	عبدالله بن عمر	أنا أول من تنشق عنه الأرض
٣٣	صحيح	أبو سعيد الخدري	أنا من خيار ..
٧١	ضعيف جدًا	أنس بن مالك - أبو هريرة	إن أحدًا على باب من أبواب
٢٨	صحيح	عائشة	إن في عجوة العالية شفاء
١٠	صحيح	أبو هريرة	إن الإسلام ليأرز إلى المدينة
٨٢	صحيح	عمر بن الخطاب	إنما الأعمال بالنيات وإنما
٢٥	صحيح	جابر بن عبدالله	إنما المدينة كالكير تنفي خبيثها
٢٤	صحيح	زيد بن ثابت	إنها - أي المدينة - طيبة تنفي الذنوب
٢٤	صحيح	زيد بن ثابت	إنها طيبة - يعني المدينة - وإنها تنفي
٨٣	صحيح	سعد بن أبي وقاص	إنني أحرم ما بين لابتي المدينة
٨٣	صحيح	أبو سعيد الخدري	إنني حرمت ما بين لابتي المدينة
٣٦	صحيح	سهل بن حنيف	إنها حرم آمن
٦٨	ضعيف جدًا	جابر بن عبدالله	الأنبياء والشهداء

٧٩	عائشة صحيح	بسم الله، تربة أرضنا ..
٩	سفيان بن أبي زهير صحيح	تفتح اليمن فيأتي قوم ييسون
٧٧	لأصل له	الحجون والبقيع يؤخذان ..
١٨	عبدالله بن عمر صحيح	رأيت امرأة سوداء نائرة الرأس
٢٩	جابر بن عبدالله صحيح	رأيت كأني في درع حصينة
٦٢	عبدالله بن عمر ضعيف	رمضان بالمدينة خير
٣٥	عائشة صحيح	السلام عليكم دار قوم
٤٣	عبد الله بن الزبير صحيح	صلاة في مسجدي هذا أفضل
٢٧	أسيد بن ظهير صحيح	الصلاة في مسجد قباء كعمرة
١١	أبو هريرة صحيح	على أنقاب المدينة ملائكة
٧٨	ثابت بن قيس ضعيف جداً	غبار المدينة شفاء
٦٣	عائشة ضعيف جداً	فتحت البلاد بالسيف
٦٠	زيد بن أسلم موضوع	للمدينة عشرة أسماء
٧٠	عبدالله بن مسعود موضوع	لله ثلاثة أملاك
٨٢	أنس بن مالك موضوع	لما تجلى الله عز وجل للجبل
٢٦	أنس بن مالك صحيح	ليس من بلد إلا سيطؤه
٢٨	عبدالله بن عمر صحيح	ما بين بيتي ومنبري روضة
٦٦	أبو هريرة صحيح	ما بين بيتي ومنبري روضة
٦٥	أنس بن مالك ضعيف جداً	ما بين حجرتي ومصلاي روضة
٦٦	عمر بن الخطاب موضوع	ما بين قبري واسطوانة التوبة
٣١	أبو بكر الصديق صحيح	ما قبض الله نبياً إلا في الموضع
٦٨	نافع بن جبير بن مطعم موضوع	ما وضعت قبلة مسجدي
٢٣	علي بن أبي طالب صحيح	من أحدث في مدينتي هذه
٩١، ٢٢	جابر بن عبدالله صحيح	من أخاف أهل المدينة فعليه

٩٣،١٩	عبدالله بن عمر صحيح	من استطاع أن يموت بالمدينة
٢٨	صحيح	من أكل سبع تمرات مابين ...
٣٤	أبو هريرة صحيح	منبري هذا على ترعة
٧٣	عبدالله بن عمر ضعيف	من جاءني زائراً لاتعمله حاجة
٧٤	عبدالله بن عمر موضوع	من حج البيت ولم يزرني
٧٤	عبدالله بن مسعود موضوع	من حج حجة الإسلام وزار
٧٣	عبدالله بن عمر ضعيف جداً	من حج فزار قبري بعد موتي
٣٥	جابر بن عبدالله صحيح	من حلف على منبري آثماً
٦٤	أبو أمامة ضعيف جداً	من خرج على طهر لا يريد إلا
٦٤	زيد بن أسلم موضوع	من دخل مسجدي هذا لصلاة
٧٤	عبدالله بن عباس موضوع	من زارني في مماتي كان
٧٥	موضوع	من زارني وزار أبي إبراهيم
٧٣	عبدالله بن عمر موضوع	من زار قبري وجبت له
٦٥	عبدالله بن ليبيد ضعيف	من سره أن يصلي في روضة
٦٥	أنس بن مالك ضعيف	من صلى في مسجدي أربعين
٦٤	عبدالله بن عمر ضعيف	من غاب عن المدينة ثلاثة
٣٨	أبو أمامة صدقي بن عدلان صحيح	من غدا إلى المسجد لا يريد
٦٩	عمر بن الخطاب موضوع	من تَوَرَّ في مسجدنا نوراً
٨٨،٢٣	علي بن أبي طالب صحيح	المدينة حرم ما بين غيري إلى ثور
٨٤	علي بن أبي طالب صحيح	المدينة حرام ما بين غيري إلى ثور
٩٢،٣٧	سعد بن أبي وقاص صحيح	المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
٦١	أبو هريرة ضعيف	المدينة قبة الإسلام
٦٢	رافع بن خديج ضعيف	المدينة خير من مكة
٩١،٢٣	عائشة صحيح	المدينة مهاجري وفيها مضجعي
٨٤	أنس بن مالك صحيح	هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم إن إبراهيم

٧١	أنس بن مالك ضعيف جداً	هذا جبل يجينا ونجيه وإنه لعلی ترعة
٧١	صحيح	هذا جبل يجينا ونجيه
٣٣	أبو سعيد الخدري صحيح	هو مسجدكم هذا
٧٨	جدُّ محمد بن موسى ضعيف	والذي نفسي بيده إن تربتها لمؤمنة
٣٢	أبو سعيد الخدري حسن	لا إله إلا الله سبق من أرضه
٢٦	أبو هريرة صحيح	لا تقوم الساعة حتى تنفي
٩٠، ٢٢	أبو هريرة - سعد بن مالك صحيح	لا يريد أحد أهل المدينة بسوء
٨٤	علي بن أبي طالب صحيح	لا يختل خلاها ولا ينفر صيدها
٩١	أبو هريرة صحيح	لا يصبر على لأواء المدينة
١١	أبو بكر صحيح	لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال
٣١	أبو بكر الصديق صحيح	لا يقبض النبي إلا في أحب
	أم قيس بنت محسن	يا أم قيس بيعت منها سبعون ألفاً
٧٥	الأسدي ضعيف	
٦١	عبدالله بن عمر موضوع	يا طيبة ياسيدة البلدان

الفهرست

- ٣ المقدمة
- ٩ الفصل الأول : أدلة القائلين بتفضيل سكنى المدينة
- ٩ الدليل الأول : المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
- ١٠ الدليل الثاني : المدينة مجمع الإيمان
- الدليل الثالث : حماية المدينة بالملائكة ووقايتها من الطاعون والدجال ورعبه ١١
- ١٣ الدليل الرابع : غلبة المدينة جميع القرى
- ١٣ الدليل الخامس : مضاعفة البركة بالمدينة
- الدليل السادس : رغبة النبي صلى الله عليه وسلم في حب المدينة أشد من مكة .. ١٦
- ١٩ الدليل السابع : فضل الموت بالمدينة
- الدليل الثامن : وعيد من أراد المدينة وأهلها ٢٢
- بسوء
- الدليل التاسع : المدينة تنقي الخبث والذنوب في كل زمان ٢٤
- ٢٧ الدليل العاشر : فضل الصلاة في المسجد النبوي

- الدليل الحادي عشر : فضل مسجد قباء ٢٧
- الدليل الثاني عشر : بالمدينة روضة من رياض الجنة ٢٧
- الدليل الثالث عشر : فضل ترم المدينة ٢٨
- الدليل الرابع عشر : المدينة درع حصينة ٢٩
- الدليل الخامس عشر : المدينة مدخل صدق ... ٢٩
- الدليل السادس عشر : خلق النبي صلى الله عليه وسلم من تربة المدينة ٣٠
- الدليل السابع عشر : كالذي قبله ٣٢
- الدليل الثامن عشر : المدينة بها المسجد الذي أسس على التقوى ٣٣
- الدليل التاسع عشر : منبر النبي صلى الله عليه وسلم على ترعة من ترع الجنة ٣٤
- الدليل العشرون : صيانة منبر النبي صلى الله عليه وسلم من الكذب ٣٤
- الدليل الحادي والعشرون : فضل الدفن بالبيع ٣٥
- الدليل الثاني والعشرون : المدينة حرم آمن ٣٦

فضائل أخرى ٣٧

فصل

أدلة من فَضَّلَ مكة ، والرد عليها ٣٩

فصل

في مناقشة من طعن في تفضيل سكنى المدينة على سكنى مكة ٤٥

فصل

بدع سكنى المدينة ٥٧

فصل

أحاديث غير صحيحة وردت في فضل المدينة ٦٠

فصل

في آداب سكنى المدينة ٨١

صدر حديثاً

سلسلة نَصْر السُّنَّةِ

« ١ »

الكشف الصحيح

عَنْ أَغْرَاطِ الصَّابُونِيِّ فِي صَلَاةِ الشَّرَائِعِ

كتبه

عَاصِيُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَاطِي الْأَمْرِي

مكتبة التابيين

المقاومة - شارع سليم الأول
ت. وفاكس : - ٤٤٢٧١٤٤

مكتبة الصحابة

جدة - الشرفية
فاكس : ٦٥٣٤١٨٩
هاتف : ٦٥٢١٠٦٠

رقم الإيداع : ١٩٩٢ / ٩٤٢٥